الدورة الانتخابية الخامسة
السنة التشريعية الأول
الفصل التشريعي الثاني

جلسة رقم (٤)
الثلاثاء (٢٠٢٣/٢/٧)

م/ محضر الجلسة

عدد الحضور: (٢٢٤) نائباً.

بدأت الجلسة الساعة (٢:١٥) عصراً.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

بسم الله الرحمن الرحيم

نيابةً عن الشعب نفتتح الجلسة الرابعة من الدورة الانتخابية الخامسة السنة التشريعية الثانية الفصل التشريعي الأول

نبدؤها بقراءة آيات من القرآن الكريم.

- الموظف همام عدنان:-

يتلو آيات من القرآن الكريم.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

***الفقرة أولاً: التصويت على اقالة محافظ الديوانية.**

- النائب محمد راضي الزيادي (نقطة نظام):-

المادة (٩) تقول (يمارس رئيس المجلس ونائبيه المجتمعين المهام التالية:- أولاً: تنظيم جدول الأعمال بالتنسيق مع رئيس اللجنة المعنية أو ممثليها من اللجان) والمادة (٣٧) أكدت هذا الأمر التي تقول (يعد رئيس المجلس ونائبيه مجتمعين جدول أعمال مجلس النواب الأسبوعي بالتنسيق مع رؤساء اللجان) والمادة (١٠٠) سابعاً التي تقول (اختصاص لجنة المحافظات والأقاليم مراقبة ومتابعة وتقييم مجالس المحافظات والمحافظين ونوابهم ورؤساء الوحدات الإدارية) اسأل السيد رئيس المجلس هل تم التنسيق مع لجنة المحافظات والأقاليم بهذا الشأن كي تذكر أو توضع أو تدرج في جدول أعمال مجلس النواب؟.

- النائب علي حسن عبد الهادي الساعدي (نقطة نظام):-

المادة (٤٣) التي تقول (للمتحدث التعبير عن رأيه ووجهة نظره مع وجوب المحافظة على احترام المؤسسات الدستورية وهيبتها واحترام مجلس النواب ورئاسته وأعضاءه ولا يأتي بأمر مخل بالنظام والوقار الواجب في الجلسة) أن أول فقرة اليوم في جدول الأعمال هي إقالة محافظ الديوانية لذا يجب أولاً أن نعرف من هو وما هي مخالفته وليس فقط إقالته وأنا لا أدافع عنه لحد الآن لا نعرف اسمه إذا توجد عليه قضايا أو غير ذلك وإذا كان الأمر إقالته فقط يعتبر تكريم له يحال الى النزاهة ويتم إقالته نحن

لحد الآن لا نعرف كممثلي الشعب اليوم وليس وظيفتي موظف لذا يجب أن اعرف ما هو الموضوع قبل أن ارفع يدي وبعد ذلك اقسم بالله أحيله الى النزاهة وأقوم بالشكوى ضده في المحكمة نريد أن نعرف يوجد غير محافظين مثل محافظ بغداد وأقولها بالاسم إذا وراءه ثقل سياسي منذ عام ننادي انه لديه ثغرات قانونية وفساد إداري ومالي ولحد الآن لم يتم مجاملته إذا كتبت تعليق بشأنه يزعل باقي زملائي لذا أما أن يمضي الأمر على كل المحافظين وليس فقط على المحافظ الذي ليس وراءه كتلة تدافع عنه كل الزملاء سوف يزعلون مني دعهم يزعلون كفى لحد الآن.

- النائب رائد حمدان المالكي:-

نقطة نظام إجرائية أن الفقرة الأولى تتحدث عن التصويت على إقالة محافظ الديوانية موضوع الإقالة نظمته المادة (٧) من قانون المحافظات الغير منتظمة في إقليم والمادة (٢٧) من قانون مجلس النواب وتشكيلاته والمادة (٥١) من قانون المحافظات والمادة (٧) تقول (لمجلس النواب إقالة المحافظ بناء على اقتراح رئيس الوزراء) الأمر بتطلب استجواب لان المادة (٥١) من قانون المحافظات تقول كل أمر فيه إقالة أو إعفاء لابد أن تسبقه جلسة استجواب للشخص المعني).

- السيد رئيس مجلس النواب:-

هذا عمل مجالس المحافظات.

- النائب رائد حمدان المالكي:-

اسمح لي جنابك المادة (٢٧) من قانون مجلس النواب وتشكيلاته البند (١١) نص على استجواب المحافظ وفقاً للإجراءات المتعلقة بالوزراء وإقالته بالأغلبية المطلقة بناء على اقتراح رئيس مجلس الوزراء بناء على ثبوت احد الأسباب) الأسباب الآن متوفرة بالأوراق ولكن كإجراءات نحن بحاجة الى استجواب المحافظ وهو ما يتطلب ضرورة.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

السيدات والسادة النواب بما يتعلق بنقطة نظام السيد النائب رائد المالكي المحكمة الاتحادية أسقطت البند التي تفضلت به جنابك التي لها علاقة بفقرة استجواب المحافظين في قانون مجلس النواب وتشكيلاته وكان في التثبيت بعود الى مجلس المحافظة المنتخب في قانون المحافظات رقم (٢١) لسنة ٢٠٠٨ المعدل ولم تعطي للمجلس صلاحية استجواب المحافظين وبقت هذه الصلاحية حصرية لمجالس المحافظات وأسقطت المحكمة الاتحادية النص الذي شرعه مجلس النواب بموضوع استجواب المحافظين وأناطت هذه المسؤولية دستورياً الى مجالس المحافظات المنتخبة أما النص الذي يتعلق انه كل ما ورد في قانون المحافظات رقم (٢١) الذي يجب أن يسبقه استجواب أو مساءلة للمنصب المعني هذا يقع ضمن اختصاصات مجلس المحافظة ام فيما يتعلق بصلاحيات المجلس وأشارت لها أيضاً قرارات المحكمة الاتحادية على المحافظين هي التصويت على إقالته بناء على توصية أو طلب من السيد رئيس مجلس الوزراء وفي حال إذا ورد طلب من السيد رئيس مجلس الوزراء والطلب مسبب اعرض عليكم نص المادة (٧) ثامناً ثانياً من قانون المحافظات رقم (٢١) لسنة ٢٠٠٨ المعدل تقول (لمجلس النواب إقالة المحافظ بالأغلبية المطلقة بناء على اقتراح رئيس الوزراء ولنفس الأسباب المذكورة أعلاها) الأسباب المذكورة أعلاها التي هي في ثامناً أولاً أ- عدم النزاهة أو استغلال المنصب الوظيفي ب- التسبب في هدر المال العام ج- فقدان إحدى شروط العضوية د- الإهمال أو التقصير المتعمدين في أداء الواجب والمسؤولية بما يتعلق بفقرة إعداد جدول الأعمال التي تفضل بها السيد النائب جدول الأعمال يتم مناقشته مع اللجان بما يتعلق بالتشريعات المعنية بهذه اللجنة أما ما يرد من الحكومة من منهاج وزاري وتصويت على وزراء ليس للجان المعنية أي علاقة بها.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

ما يرد من الحكومة في ما يتعلق بالأوامر التعيينات أو أوامر الإعفاء، هو أمر مناط بالمجلس وليس بلجان المجلس أما ما يتعلق في التشريعات والقوانين المناظرة للجان فتوزع على اللجان حسب مسؤولياتها، أوامر التعيين وأوامر الإعفاء مناطة بالمجلس وليسَ بلجان المجلس، الواردة من الجهات الطالبة للتصويت، مثال في ما لو وردَ من السلطة القضائية أمر إعفاء لأحد المناصب القضائية غير معنية فيه اللجنة القانونية، المجلس من منحَ الثقة بالتالي تعود الثقة إلى المجلس، إقرأ في النظام الداخلي هل موجود في النظام الداخلي بعمل اللجان أن تنظر في طلبات الحكومة في ما يتعلق بالإعفاء هذهِ جوانب

تنفيذية، السيدات السادة النواب الحكومة أرسلت إلينا كتاب، الموضوع إقالة محافظ الديوانية بناءً على مقتضيات المصلحة العامة واستناداً إلى الصلاحيات المخولة لنا بموجب الدستور والتشريعات النافذة، نرفق ربطاً محضر لجنة تقييم الخاصة بالسيد (زهير علي شعلان سلمان) محافظ الديوانية، واستناداً إلى أحكام (أ، ب، د) من الفقرة (١ و ٢) من البند (ثامناً) من المادة (٧) من قانون المحافظات الغير منتظمة في إقليم رقم (٢١) لسنة ٢٠٠٨ المعدل، نقترح إقالة المحافظ أنفاً من منصبه لتوافر الأسباب المذكورة في محضر لجنة التقييم، للتفضل والإطلاع واتخاذ الإجراءات الملائمة لإقالة المحافظ أنفاً وفق لأحكام الدستور والقانون وإعلامنا.

محضر اللجنة التحقيقية مرفق في الأوليات وفي التوصيات تشير إلى فرض عقوبة انضباطية بحقه لمخالفتهِ واجباتهِ الوظيفية، حيث أجرت تقييم الموضوع بشأن نداء واجباتهِ الوظيفية وفقاً لمعايير مهنية أُجريت، من خلال التنسيق والمساهمة من هيأة النزاهة الإتحادية وديوان الرقابة المالية الإتحادي ووزارة التخطيط، ووزارة الداخلية ورؤساء الوحدات الإدارية في المحافظة أنفاً ولوجود شكاوى عدة ن أعضاء مجلس النواب من المحافظة آنفاً بحق المحافظ ومن خلال إجراءات اللجنة تبين عدم نزاهة المحافظ آنفاً واستغلاله لمنصبه الوظيفي وإهمالهِ وتقصيره المتعمد في أداء واجباتهِ الوظيفية، هذهِ الأسباب هي من الأسباب المذكورة في البند أو في الفقرة (ثامناً) من المادة (٧) عدم النزاهة أو استغلال المنصب الوظيفي، التسبب في هدر المال العام، فقدان أحد شروط العضوية لإهماله والتقصير المتعمدين في أداء الواجب والمسؤولية، وبناءً على صلاحية المجلس بإقالة المحافظ بموجب الفقرة (ثانياً) من البند (ثامناً) من المادة (٧) من قانون المحافظات التي تنص، لمجلس النواب إقالة المحافظ بالأغلبية المطلقة، بناءً على اقتراح رئيس الوزراء لنفس الأسباب المذكورة أعلاه أعرض هذا الموضوع على المجلس وأطلب من المجلس التصويت على إقالة محافظ الديوانية السيد (زهير علي شعلان سلمان) بناءً على اقتراح رئيس الحكومة، تصويت.

(٢٢٤) النصاب يتطلب الأغلبية المطلقة.

تمت الموافقة على إقالة محافظ الديوانية (زهير علي شعلان سلمان).

- النائب عبدالله محمد الجبوري (نقطة نظام):-

نقطة نظامي تتعلق في المادة (٣٨) (ثانياً)، لعضو مجلس النواب الإدلاء ببيان عن ما يجري من أمور خطيرة، وأعتقد أنَ ما جرى من كوارث الزلازل في سوريا وتركيا تستدعي من مجلس النواب العراقي الإدلاء بموقفهِ تجاه الشعب السوري، وحث الحكومة على فتح الحدود أمام المساعدات، سيادة الرئيس قبلَ قليل اتصلَ بي أحد الموظفين في وزارة الخارجية الذينَ ذهبوا إلى سوريا وأبلغني أنَ الأمور صعبة جداً ولا زالت الجثث الأحياء والأموات تحت الأنقاض.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

شكراً سيادة النائب نقطة نظام صحيحة، أطلب من المجلس التصويت على إضافة فقرة في جدول الأعمال لإصدار موقف من المجلس لمساندة الشعب السوري والشعب التركي.

نعم شكراً جزيلاً، تمت الموافقة، تضاف في أخر جدول الأعمال.

- النائب فالح حسن جاسم مطلك الخزعلي(نقطة نظام):-

بكل تأكيد استناداً لصلاحياتنا الدستورية القانونية (٥٠) من الدستور (٦١) (ثانياً)، من الدستور وما كفلهُ لنا الدستور والنظام الداخلي، بتفعيل الدور الرقابي على المحافظين وعلى الوزارات بمتابعة المنهاج الحكومي والمنهاج الوزاري، التقييم الموجود بحق محافظ الديوانية وإن كان قد حصلَ التصويت ولكن فيهِ جنبة سياسية، أنا كنت حريص أن أخذ نقطة نظام لإستضافة المحافظ ويتحدث بصراحة على الضغوط التي مورست ضده وما تعرضَ لهُ من مضايقات، ومن ابتزاز ويهمنا نحنُ كنواب أنَ كل المحافظات فيها مشاكل وعلى مجلس النواب يتحمل مسؤولياته بعيداً عن المزاد السياسي والرغبات السياسية، بالتالي يُقيم المحافظ بشكل موضوعي كم مشروع زار كم قضاء زار حضوره في مؤسسات الدولة ديوان الرقابة المالية وهيأة النزاهة ما هو موقفها منه هذهِ قضايا مهمة في تقييم المحافظين، اليوم نتأسف أنَ الكثير من زملائي إخواني الذينَ شاهدتهم في كل المحافظات يقولوا هذا المحافظ متكئ على هذا الحزب وهذه القوى أو الهيأة الإقتصادية الفلانية أو الرغبة السياسية، بالتالي

هذا التقييم نأما من الحكومة وممثلها حاضر أن يكون حاضر بحق كل المحافظين وكل المدراء العامين بعيداً عن المزاد والرغبات السياسية.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

أيضاً الهيأة التنسيقية العليا كانت حاضرة في التقييمات للمحافظين وممثل الحكومة الأمين العام للهيأة التنسيقية العليا ما بين الحكومة والمحافظات، تداولت معه لهم رأي آخر بما يتعلق بالطلب أكدَ على طلب الحكومة وطلب عرضهُ على مجلس النواب.

***الفقرة ثانياً: القراءة الأولى لمقترح قانون التعديل الأول لقانون إقامة الأجانب رقم (٧٦) لسنة ٢٠١٧.**

- النائب شريف سليمان علي الباستكي(نقطة نظام):-

نقطة نظامي على الفقرة(ثانياً) من جدول الأعمال سيادة الرئيس.

المادة (٨) لجنة الهجرة والمهجرين والمصالحة الإجتماعية تمارس اللجنة المهام والإختصاصات الآتية.

أولاً: تقديم مشروعات ومقترحات القوانين المتعلقة بشؤون الهجرة والمهجرين والمصالحة المجتمعية ودراسة مشاريع القوانين المحالة إليه وتقديم التوصيات بشأنها وما إلى نهاية المادة، الذي حصل هو لم يتم التفاهم أو التنسيق مع لجنة الهجرة والمهجرين والمصالحة المجتمعية.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

السيد النائب، في الطباعة غير ذاكرين لجنة الهجرة والمهجرين مع اللجنة القانونية مع لجنة الأمن والدفاع هم المعنيين في تشريع هذا القانون.

- النائب شريف سليمان علي الباستكي:-

سيادة الرئيس، ليسَ لدينا أي علم حول تقديم مقترح القانون للقراءة الأولى، لذلك نطالب تأجيل تقديم للقراءة الأولى.

السيد رئيس مجلس النواب:-

هذا القانون موجود في جدول أعمال اللجنة من الدورة السابقة، السيد النائب اطلع على القوانين الموجودة في لجنة الهجرة والمهجرين ستجد هذا القانون موجود في اللجنة، وصلَ لي طلب سوف أقرأ طلب اللجنة القانونية أيضاً، طلب اللجنة القانونية يطلبون تأجيل هذهِ الفقرة، نؤكد على المضي في القراءة الأولى للقانون ما بين لجنة الهجرة والمهجرين واللجنة القانونية ولجنة الأمن والدفاع، وقبل القراءة الثانية إذا كانَ لديكم رأي تشريعي ممكن تُعرضوه على السيدات السادة النواب، تفضلوا في القراءة الأولى والحق بقبوله أو رده قبل القراءة الثانية محفوظ للجان، تفضلوا إقراؤه قراءة أولى، ثلاث لجان رئيسية في هذا القانون.

- النائب ريبوار هادي عبد الرحمن برايم:-

يقرأ القراءة الأولى لمقترح قانون التعديل الأول لقانون إقامة الأجانب رقم (٧٦) لسنة ٢٠١٧.

- النائب شريف سليمان علي الباستكي:-

يُكمل القراءة الأولى والأسباب الموجبة لمقترح قانون التعديل الأول لقانون إقامة الأجانب رقم (٧٦) لسنة ٢٠١٧.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

السيدات والسادة النواب في الدورة السابقة كان هناك قانون يتعلق بمنح الجنسية اعترضت لجنة الهجرة والمهجرين والعمل والشؤون الاجتماعية كانت في لجنة واحدة، اعترضت في حينها على منح الجنسية وأيد المجلس الاعتراض وتم رد القانون من حيث المبدأ إلى الحكومة ولكن في نفس الوقت طلبة اللجنة تكييف أوضاع الأشقاء الفلسطينيين الموجودين في العراق والمقيمين منذ سنوات بإعطائهم الحقوق على أن لا يتم منحهم جنسية ولا يحق لهم الترشيح أو التصويت واتفق عليهم في الدورة السابقة على تعديل قانون أقامه الأجانب بإضافة هذه الفقرة والان يقدم مقترح بالتعديل.

- النائب ريبوار هادي عبد الرحمان:-

السيد الرئيس لدينا مجموعة من المخاطبات من وزارة الداخلية حيث تقول لدينا مجموعة من التعديلات على قانون أقامه الأجانب لذلك علينا أن نتريث بالقراءة الثانية لحين وصول تعديلات وزارة الداخلية.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

رئيس لجنة الأمن والدفاع.

- النائب عباس شعيل الزاملي:-

طبعاً اجتماعنا اليوم في لجنة الأمن والدفاع تم تطرق لهذا القانون السيد الرئيس القانون يوجد به أكثر من (١٦) فقرة خاضعة للتعديل مع العلم يعني نحن في لجنة الأمن والدفاع كان يوجد عندنا رأي أن نأجل حتى القراءة الأولى للفقرة المضاف ولكن بناءً على رأي جنابك الكريم نحن كقراءة أولى نتأكد تعديلنا يعني فقط على هذه الفقرة حتى للنقاش لا يوجد نقاش بهذا القانون، القانون به أكثر من (١٦) مادة خاضعة للنقاش والمفروض تقرأ قراءة أولى.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

السيد النائب المقترح الذي ورد إلى رئيس المجلس وتم تحويل إلى اللجنة القانونية واللجان المعنية كما معروض أمامكم وفي ما لو يوجد هناك مقترح أخر لهذا القانون أو لقوانين أخرى تتعلق في عملكم وإذا تفضل جنابكم يوجد مقترح أخر في (١٦) فقرة يأخذ سياق التشريعي بمعزل عن هذا المقترح ولا حقاً يصبح رأي اللجنة بمعالجة القانونين.

- النائب عباس شعيل الزاملي:-

جاءنا قانون من وزارة الداخلية تعديل وكالة وزارة للشؤون الداخلية والمالية مديرية الأحوال المدنية والإقامة ومديرية شؤون الإقامة مسودة مشروع التعديل الأول لقانون إقامة الأجانب برقم (٧٦) لسنة ٢٠١٧ هذا التعديل.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

متى ورد لكم.

- النائب عباس شعيل الزاملي:-

أنا لا أعرف متى ورد إلى اللجنة.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

يجب التأكد من القانون هل لا زال موجود في اللجنة أو تم إعادة إلى الحكومة وتأكد من الدائرة البرلمانية.

***الفقرة ثالثاً: القراءة الأولى لمشروع قانون تعديل الأمر رقم (١٥) لسنة ٢٠٠٤ بشأن تمليك قطع أراضي سكنية لمنتسبي شركة مصافي الوسط .(لجنة والغاز والثروات الطبيعية).**

- النائب هيبت حمد عباس الحلبوسي:-

يقرأ القراءة الأولى لمشروع قانون تعديل الأمر رقم (١٥) لسنة ٢٠٠٤ بشأن تمليك قطع أراضي سكنية لمنتسبي شركة مصافي الوسط .

- النائب باسم نغيمش جليف:-

يكمل المادة (٢) من القراءة الأولى لمشروع قانون تعديل الأمر رقم (١٥) لسنة ٢٠٠٤ بشأن تمليك قطع أراضي سكنية لمنتسبي شركة مصافي الوسط .

- النائب صباح صبحي حيدر:-

يقرأ الأسباب الموجبة.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

*** الفقرة رابعاً: القراءة الأولى لمشروع قانون هيأة الأعلام والاتصالات.(لجنة النقل والاتصالات، لجنة الخدمات والأعمار، لجنة الثقافة والسياحة والأثار).**

- النائب فاروق حنا عتو شمعون:-

بخصوص مشروع قانون هيأة الأعلام والاتصالات بما أنه نحن في لجنة الثقافة المعنيين بهذا قانون ولم يكون لنا علم بأرساله بالقراءة الأولى كما حدث سابقاً في قانون حرية التعبير وأدى إلى ضجة إعلامية كبير لذلك بعد التداول.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

السيد النائب لا تمتلك اللجنة صلاحية أيقاف قانون عن التشريع، مشاريع القوانين تأتي من الحكومة أو تأتي من الجهات طالبة التشريع سواء كانت تنفيذية أو قضائية، اللجنة تعرض القانون على المجلس بالقراءة الأولى ولا يحق اللجنة وكما لا يحق لرئاسة المجلس أن تعطل تشريع أو الإجراءات التشريعية لقانون تعرضونا ولا يبقى عندكم في اللجنة سنة وشهرين موجود في اللجنة ولان يعرض للقراءة الأولى اللجنة تعترض على اللجنة تحمل مسؤوليتها وإذا ما أرتأه اللجنة أو اللجان المعنية على سبيل المثل رد القانون من حيث المبدأ تكتب تقريرها قبل القراءة الثانية وتكتب تقريرها إلى المجلس تبين رأيها للمجلس بما يناسبها ما يناسبها بالموجب رد القانون ويترك الخيار للمجلس اطلب منكم كلجنة أعلام وثقافة وسياحة أنتم لجنة أساسية مع لجنة النقل والاتصالات كليكما لجان رئيسية بما يتعلق بمشروع قانون هيأة الأعلام والاتصالات القانون مشترك الاثنين معاً رئيسية، لجنة الثقافة والسياحة والأثار والأعلام، بما يتعلق بالشق الإعلامي القانون وبما يتعلق النقاط التخصصية بالاتصالات هو مسؤولية لجنة الاتصالات، لجنة الثقافة يكون لهم مقعد بالصف الأمامي، أي لجنة الدائرة البرلمانية يتم أعلام اللجان التي احتفظت بالقوانين وما تم أرسالها إلى القراءة الأولى أعلام اللجان، اليوم يرد لنا تقرير الأمانة العامة ما هي المشاريع التي بقية في أروقة اللجان ولم ترسل للقراءة الأولى ما من حق اللجان أن تأخر القوانين ممكن أن يأخذون وقتهم بالمناقشات بين القراءة الثانية والتصويت.

- النائبة زهرة حمزة علي البجاري:-

تقرأ القراءة الأولى لمشروع قانون هيأة الإعلام والإتصالات.

- النائب أكرم عبد مخلف العساف:-

يكمل القراءة الأولى لمشروع قانون هيأة الإعلام والإتصالات.

- النائب ابراهيم محمد قبو ال عثمان:-

يكمل القراءة الأولى لمشروع قانون هيأة الإعلام والإتصالات.

- النائب فاروق حنا عتو شمعون:-

يكمل القراءة الأولى لمشروع قانون هيأة الإعلام والإتصالات.

- النائب عقيل عباس جساب الفتلاوي:-

يكمل القراءة الأولى لمشروع قانون هيأة الإعلام والإتصالات.

- النائبة فاطمة عباس فاضل البوفياض:-

تكمل القراءة الأولى لمشروع قانون هيأة الإعلام والإتصالات.

- النائب هيثم عبد الجبار محمد الزركاني:-

يكمل القراءة الأولى لمشروع قانون هيأة الإعلام والإتصالات.

- النائب زهير شهيد عبد الله حسون:-

يكمل القراءة الأولى لمشروع قانون هيأة الإعلام والإتصالات.

- النائب فاروق حنا عتو شمعون:-

يكمل القراءة الأولى لمشروع قانون هيأة الإعلام والإتصالات.

- النائب أكرم عبد مخلف العساف:-

يكمل القراءة الأولى لمشروع قانون هيأة الإعلام والإتصالات.

- النائبة فاتن محي محسن القره غولي:-

تكمل القراءة الأولى لمشروع قانون هيأة الإعلام والإتصالات.

- النائب ابراهيم محمد قبو ال عثمان:-

يكمل القراءة الأولى لمشروع قانون هيأة الإعلام والإتصالات.

- النائبة زهرة حمزة علي البجاري:-

تكمل القراءة الأولى لمشروع قانون هيأة الإعلام والإتصالات.

- السيد شاخه وان عبد الله احمد طالباني (نائب رئيس مجلس النواب):-

*** الفقرة خامساً: تقرير ومناقشة (القراءة الثانية) مشروع قانون تصديق اتفاق التعاون الأساس بين حكومة جمهورية العراق ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (UNIDO).**

- النائب عامر حسين جاسم الفايز:-

هذا القانون سبق وقرأناه وتمت مناقشته وقرِأ التقرير وتفاجئنا اليوم بإدراجه على جدول الأعمال هو والقانون الذي بعده.

- السيد شاخه وان عبد الله احمد طالباني (نائب رئيس مجلس النواب):-

حدثت إشكالية على بعض الفقرات هل ترغبون بإستمرار النقاش أم تكتفوا بالنقاش الذي مضى؟

- النائب عامر حسين جاسم الفايز:-

بالنسبة لنا ليس لدينا أي إضافة.

- النائب ياسر هاشم علي الحسيني:-

القانون يختص بقضية التنمية الصناعية وأي مشروع يتداخل بأعمال اللجنة أشارت له الدائرة النيابية على أن يكون بلجنة العلاقات الخارجية، في حين إنه يختص بعمل لجنة الإقتصاد والصناعة والتجارة.

- السيد شاخه وان عبد الله احمد طالباني (نائب رئيس مجلس النواب):-

بالإمكان إضافة لجنة الإقتصاد.

*** الفقرة سادساً: تقرير ومناقشة (القراءة الثانية) مشروع قانون انضمام جمهورية العراق إلى النظام الأساس لمؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص.**

هل لديكم إضافة؟

- النائب عامر حسين جاسم الفايز:-

ليس لدينا أي إضافة لقد تمت قرأته ومناقشته.

- السيد شاخه وان عبد الله احمد طالباني (نائب رئيس مجلس النواب):-

ترفع الجلسة.

يقرأ بيان حول الزلازل التي ضربت الشقيقة الجمهورية العربية السورية والصديقة والجارة الجمهورية التركية. **(مرافق)**

رفعت الجلسة الساعة (٣:٤٥) عصراً

****

****

****

*****